

كلمةٌ حولَ تاريخِ شهادةِ الصديقةِ الزهراء (عليها السلام)

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمدُ لله ربَّ العالمين ، وصلى اللهُ على محمدٍ وآلهِ الطاهرين ، واللعنُ الدائمُ على أعدائهم أجمعين .

تمهيدٌ :

من القضايا التي يكثر التساؤل عنها بين الفينة والأخرى : تاريخ وقوع شهادة الصديقة الكبرى فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، وقد أحببتُ تسليط الضوء على هذه القضية من خلال هذه السطور التي بين يديك قارئى العزيز ، والمرجو من سيدتنا الراضية المرضية (عليها السلام) الرضا والقبول ، والعفو عن القصور والتقصير .

وابتداءً يحسنُ بنا التنبيهُ على خمسة أمور :

١ - الأمر الأول : إنَّ واحدةً من المثلِّ الإيمانية الرائعة في سيرة شيعة أهل البيت (عليهم السلام) هي اهتمامهم البالغ بمسألة الوقف لإحياء مناسبات أفراسهم وأحزانهم ، كما هو اهتمامهم بالوقف للمساجد والمشاهد .

مما يجعل للحفاظ على التواريخ المتعارفة للمناسبات الدينية أهمية خاصة ، إذ أنَّ الوقوف على ما أوقفها أهلها ، وبما أنَّ الكثير من الوقفيات مرتبطة بالتواريخ المتعارفة ، لذا يلزم الحرص على إحياء المناسبات فيها ، وإيصاد الباب أمام محاولات التبديل والتغيير ، والتي قد يدعو إليها البعض - في ظلِّ تمازج الثقافات الناتج عن الانفتاح الإعلامي على المجتمعات الإيمانية الأخرى - من غير أن يلتفت إلى هذا الحكم الشرعي .

٢- الأمر الثاني : إنَّ المتتبع لتاريخ شهادة الصديقة المظلومة (عليها السلام) سيقف على اختلاف كبيرٍ وشاسع في تحديد يوم شهادتها ؛ إذ أنَّ الأقوال في تحديده تقارب الأربعين قولاً ، وهذا الأمر يختص بها من بين بقية المعصومين (عليهم السلام) ، وهو ممَّا يُضاف إلى بقية ظلاماتها التي لا تُحصى .

ولا بأس بالإشارة السريعة إلى تلك الأقوال :

- ١- التاسع والعشرون من شهر صفر .
- ٢- الثالث عشر من ربيع الأوّل .
- ٣- السابع عشر من ربيع الأوّل .
- ٤- الثامن والعشرون من ربيع الأوّل .
- ٥- الثامن من ربيع الثاني .
- ٦- الثالث عشر من ربيع الثاني .
- ٧- الثامن والعشرون من ربيع الثاني .
- ٨- الثالث من جمادى الأولى .
- ٩- السابع من جمادى الأولى .
- ١٠- الثامن من جمادى الأولى .
- ١١- العاشر من جمادى الأولى .
- ١٢- الثالث عشر من جمادى الأولى .
- ١٣- الرابع عشر من جمادى الأولى .

- ١٤ - الخامس عشر من جمادى الأولى .
- ١٥ - الثالث والعشرون من جمادى الأولى .
- ١٦ - السابع والعشرون من جمادى الأولى .
- ١٧ - الثامن والعشرون من جمادى الأولى .
- ١٨ - آخر جمادى الأولى .
- ١٩ - الثاني من جمادى الآخرة .
- ٢٠ - الثالث من جمادى الآخرة .
- ٢١ - الخامس من جمادى الآخرة .
- ٢٢ - الثامن من جمادى الآخرة .
- ٢٣ - العشرون من جمادى الآخرة .
- ٢٤ - السابع والعشرون من جمادى الآخرة .
- ٢٥ - الثامن والعشرون من جمادى الآخرة .
- ٢٦ - آخر جمادى الآخرة .
- ٢٧ - الواحد والعشرون من شهر رجب .
- ٢٨ - الخامس والعشرون من شهر رجب .
- ٢٩ - الثامن عشر من شهر شعبان .
- ٣٠ - السادس والعشرون من شهر شعبان .

٣١ - الثامن والعشرون من شهر شعبان .

٣٢ - الثالث من شهر رمضان .

٣٣ - الخامس من شهر رمضان ^١ .

٣٣ - الحادي والعشرون من شهر رمضان .

٣٤ - السابع والعشرون من شهر رمضان .

٣٥ - الثامن والعشرون من شهر رمضان .

٣٦ - الثامن والعشرون من شهر شوال .

٣٧ - التاسع عشر من ذي الحجة ^٢ .

٣ - الأمر الثالث : إنَّ ممَّا يجدر الالتفات له في هذا المقام هو : أنَّ العديد من الأقوال المذكورة يبتني على مقدمة مطويّة ، وهي : أنَّ شهادة النبي الأعظم (صلى الله عليه وآله) قد وقعت في تاريخ الثامن والعشرين من شهر صفر ، كما هو المشهور ؛ إذ أنَّ العديد من الأقوال المذكورة قد اقتضت في تحديد تاريخ شهادتها (عليها السلام) على ذكر عدد الأيام بينها وبين شهادة أبيها (صلى الله عليه وآله) ، من غير أن تذكر يوماً معيّنًا لها ، فذكر بعضهم أنَّ الفاصلة بين الشهادتين أربعون يوماً ، بينما حدّها البعض الآخر بخمسة وأربعين ، وهكذا ، وبالتالي فإنّه لا سبيل لتعيين يوم شهادتها إلا بتعيين يوم شهادته ، وبما أنَّ المشهور وقوع

^١ وهذا القول هو مقتضى ما ورد في بعض الروايات الشريفة من تحديد عمرها المبارك بـ (١٨) سنة و (٧٥) يوماً ، مع ضميمة ثبوت ولادتها في العشرين من جمادى الآخرة .

^٢ ومن أراد الاستزادة حول هذه الأقوال والقائلين بها فليرجع لكتاب (حوادث عبر التاريخ) الصفحة ٣٦٦ ، وكتاب (وفاة الصديقة الزهراء عليها السلام) للسيد المقرّم (طاب ثراه) الصفحة ١٧٥ ، و (الموسوعة الكبرى عن فاطمة الزهراء عليها السلام) الجزء ١٠ الصفحة ٨ ، والجزء ١٥ الصفحة ٣٢ .

شهادته في الثامن والعشرين من شهر صفر^٣ ، لذلك أخذنا هذا التاريخ أمراً مفروغاً عنه ، واعتبرناه مقدمة موضوعية بنينا عليها الأقوال المذكورة ، فلا تغفل .

٤ - الأمر الرابع : إنَّ الأقوال المُشار إليها ليست كلها على وزان واحد من حيث القوة والضعف ، والشهرة والشذوذ ، ولذا فإننا لن نقف عند جميعها ، فبعضها احتمالات شاذة بل موهومة ، وإنما سنقف عند خصوص الأقوال المشهورة المعروفة منها .

٥ - الأمر الخامس : إنَّ تسليط الأضواء على تاريخ الشهادة لا يُراد به تضييق إحياء ذكرى شهادتها (عليها السلام) في يومٍ معيّن ؛ إذ أنَّ إحياء أمرهم (عليهم السلام) أمرٌ راجح في مختلف الأوقات والأحوال .

وإنما يُراد به دفع بعض التوهّمات حول رجحان غير ما هو المتعارف عند عموم الشيعة الإمامية (أعلى الله كلمتهم) .

^٣ نصّ على شهادته (صلى الله عليه وآله) في التاريخ المذكور عدّة من أعلام الطائفة ، ومن أبرزهم : الشيخ المفيد (قُدس سرّه) في كتابيه (المقنعة) ٤٥٦ و (الإرشاد) ١ / ١٨٩ ، والشيخ الطوسي (قُدس سرّه) في (تهذيب الأحكام) ٦ / ٢ ، والشيخ الفتال النيسابوري (قُدس سرّه) في (روضة الواعظين) ٧١ ، والشيخ الطبرسي (قُدس سرّه) في (إعلام الوري) ١ / ٤٦ ، والشيخ القطب الراوندي (قُدس سرّه) في (قصص الأنبياء) ٣١٥ ، والعلامة الحلبي (قُدس سرّه) في (تحرير الأحكام) ٢ / ١١٨ ، والشهيد الأوّل (قُدس سرّه) في (الدروس الشرعية) ٢ / ٦ ، والسيد الخونساري (قُدس سرّه) في (مشارق الشموس) ٤٥٠ ، والمحقق البحراني (قُدس سرّه) في (الحدائق الناضرة) ١٧ / ٤٢٣ ، والعلامة المجلسي (قُدس سرّه) في (بحار الأنوار) ٢٢ / ٥١٤ واعتبره قول أكثر الإمامية ، والشيخ جعفر كاشف الغطاء (قُدس سرّه) في (كشف الغطاء) ١ / ٥٧ ، والشيخ محمد حسن النجفي (قُدس سرّه) في (جواهر الكلام) ٢٢ / ٧٩ ، وغيرهم في غيرها ، ولم أعرف مخالفاً لهذا القول إلا الشيخ الكليني (قُدس سرّه) - في (الكافي) ١ / ٤٣٩ - ومن تبعه ، فإنه ذهب إلى شهادته في نفس تاريخ ولادته ، وهو الثاني عشر من شهر ربيع الأوّل ، وهذا موافق لما عليه مشهور المخالفين ، ومخالف لما عليه مشهور الإمامية ، كما اتضح .

عودة إلى محلّ البحث :

وبعد بيان هذه الأمور الخمسة نشرع - بحول الله تعالى - في بيان المقصود ، فنقول : إن أشهر الأقوال وأقواها في تاريخ شهادتها (عليها السلام) ثلاثة أقوال ، وهي :

١ - **القول الأوّل** : الثامن من شهر ربيع الثاني ، وهذا ما يُعرف بـ (رواية الأربعين) ، وهو الصحيح عند الحصريني^٤ ، وتشتهرُ نسبته في الألسنة إلى الشيخ ابن شهر آشوب (قُدس سرّه) في المناقب^٥ ، ولكنّه ممّا لا يمكن الجزم به ، فإن نصّ عبارته هو : (وعاشت بعده "صلى الله عليه وآله" اثنان وسبعين يوماً ، ويقال : خمسة وسبعون يوماً ، وقيل : أربعة أشهر ، وقال القرباني : قد قيل : أربعين يوماً ، وهو أصح) ، وظاهر عبارته أنّ الحكم بالأصححة من مقول القرباني ، وأمّا الذي يراه في تاريخ شهادتها فهو ما ذكره أولاً ، وإن كان يظهر من كلامه في الذيل ميله إلى رواية الخمسة والأربعين ، حيث قال : (وتوفيت ليلة الأحد لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الآخر سنة إحدى عشرة من الهجرة) وبه ختم الكلام .

والملفت للنظر هو تصريح الفقيه الجليل الشيخ خضر شلال (قُدس سرّه) بأنّ هذا القول هو مشهور سواد الإمامية^٦ .

٢ - **القول الثاني** : الثالث عشر من جمادى الأولى ، وهذا هو ما يُعرف بـ (رواية الخمسة والسبعين) ، وهو مختار جمهرة من الأعلام ، ومنهم : المحقق النائيني والشيخ عبد الكريم الحائري (قُدس سرهما) ، كما سمعتُ ذلك من سيدي الأستاذ الأعظم ، سماحة آية الله العظمى ، السيّد محمد صادق الرحاني (دامت بركات وجوده) ، وهو مختاره أيضاً .

^٤ الهداية الكبرى : ١٧٦ .

^٥ مناقب آل أبي طالب : ٣ / ١٣٢ .

^٦ أبواب الجنان : ١٠٠ .

وممن اختار هذا القول من أعلامنا القطيفيين :

أ - الفقيه الجليل : الشيخ أحمد آل طوق القطيفي (قُدس سره) ، حيث قال : (والصحيح أنها عاشت بعد أبيها خمسة وسبعين يوماً ، كما رواه في (الكافي) بسند صحيح عن الصادق عليه السلام ، فيكون الثالث عشر من جمادى الأولى)^٧.

ب - الفقيه الحجّة : الشيخ علي الجشي (قُدس سره) ، حيث قال في أرجوزته حول تاريخ مواليد المعصومين " عليهم السلام " ووفياتهم :

وفاتها شهر جمادى الأولى في	ثالث عشرٍ ولهذا نصطفي
وقيل : ثالثُ جمادى الثاني أو	بثامنٍ ثاني الربيعينِ رِوا ^٨

بل يمكن أن يقال : إنَّ هذا القول هو قول كلِّ من تمسك برواية الخمسة والسبعين ، وهم من الكثرة بمكان ، فتأمل .

٣ - القول الثالث : الثالث من جمادى الآخرة ، وهذا هو ما يُعرف بـ (رواية الخمسة والتسعين) ، وهو مختار الشيخ المفيد (قُدس سره)^٩ ، والشيخ الطوسي (قُدس سره)^{١٠} ،

^٧ رسائل الشيخ أحمد آل طوق القطيفي : ٦٣ / ٤ .

^٨ المجموعة الشعرية الكاملة للعلامة الجشي : ٣٨٣ .

^٩ مسار الشيعة : ٥٤ . وفيه قال : (شهر جمادى الآخرة ، اليوم الثالث منه سنة إحدى عشرة من الهجرة كانت وفاة السيدة فاطمة بنت رسول الله " صلى الله عليه وآله " ، وهو يوم يتجدد فيه أحزان أهل الإيمان) .

^{١٠} مصباح المتعجد : ٧٩٣ .

والسيد ابن طاووس (قُدس سرّه) ^{١١} ، والشيخ الكفعمي (قُدس سرّه) ^{١٢} ، وقد صرّح العلامة المجلسي (قُدس سرّه) بأنه قول المشهور ^{١٣} .

مُرَجَّحاتُ الأقوال :

ولكلِّ واحدٍ من هذه الأقوال مرَجَّحاته التي ينبغي التعرُّض لها ، وهذا هو ما يعيننا في المقام .

١ - مرَجَّحاتُ القولِ الأوَّل .

وعمدتها : وروده في أقدم المصادر ، أعني به : كتاب سليم بن قيس الهلالي (رضي الله عنه) نقلاً عن ابن عباس .

وقد يُؤيِّد هذا المُرَجِّح بنقل السيد ابن طاووس (قُدس سرّه) لهذا القول في كتابه (اليقين) نقلاً عن ابن جرير الطبري المؤرِّخ ، ولا مجال إطلاقاً لاحتمال كون الطبري المنقول عنه هو الطبري الإمامي ، لتصريح السيد ابن طاووس بهويّة من نقل عنه ، حيث قال : (نقله مما رواه أبو جعفر محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ ، وهو من أعظم وأزهد علماء الأربعة المذاهب) ^{١٤} ، فلا وجه لإثارة الاحتمالات في المقام .

^{١١} إقبال الأعمال : ٣ / ١٦٠ ، وفيه قال : (رويانا عن جماعة من أصحابنا ذكرناهم في كتاب " التعريف للمولد الشريف " أن وفاة فاطمة "صلوات الله عليها" كانت يوم ثالث جمادى الآخرة ، فينبغي أن يكون أهل الوفاء محزونين في ذلك اليوم ، على ما جرى عليها من المظالم الباطنة والظاهرة ، حتى أنها دفنت ليلاً ، مظهرة للغضب على من ظلمها وأذاها وأذى أباه ، صلوات الله عليه وعلى روحها الطاهرة) .

^{١٢} المصباح : ٥١١ .

^{١٣} بحار الأنوار : ٤٣ / ٢١٥ ، مرآة العقول : ٥ / ٣١٤ ، وقال في (زاد المعاد) ٢٨١ : (لكن بما أنها مشهورة ، وفيها رواية معتبرة ، يجب القيام في الثالث من هذا الشهر أيضاً بمراسم العزاء للسيدة الزهراء وزيارتها والإكثار من اللعن على ظالمها "عليها السلام") .

^{١٤} اليقين : ٤٨٧ .

٢ - مرجحات القول الثاني .

وعمدتها : الروايات الصريحة الصحيحة الواردة في أهم مجاميع الحديث عند الإمامية ،
ويكفي منها صحيحة أبي عبيدة التي نقلها ثقة الإسلام الكليني (أعلى الله مقامه) في كتاب (الكافي)
بسند عن محمد بن يحيى ، عن أحمد بن محمد ، عن ابن محبوب ، عن ابن رثاب ، عن
أبي عبيدة ، عن أبي عبد الله " عليه السلام " قال : إن فاطمة " عليها السلام " مكثت بعد رسول
الله ص خمسة وسبعين يوماً ، وكان دخلها حزن شديد على أبيها ، وكان يأتيها جبرئيل " عليه
السلام " فيحسن عزاءها على أبيها ، ويطيب نفسها ، ويخبرها عن أبيها ومكانه ، ويخبرها بما
يكون بعدها في ذريتها ، وكان علي " عليه السلام " يكتب ذلك)^{١٥} .

ومثلها : حسنة هشام بن سالم ، التي يرويها علي بن إبراهيم القمي ، عن أبيه ، عن ابن
أبي عمير ، عن هشام بن سالم ، عن أبي عبد الله " عليه السلام " قال : سمعته يقول : (عاشت
فاطمة " عليها السلام " بعد أبيها خمسة وسبعين يوماً ، لم تر كاشرة ولا ضاحكة)^{١٦} .

ودلالة هذه الروايات على هذا القول لا تتم - كما تقدم - إلا بضميمة الشهرة القائمة عند
علماء الإمامية على شهادة النبي (صلى الله عليه وآله) في الثامن والعشرين من شهر صفر .

٣ - مرجحات القول الثالث .

وعمدتها : معتبرة الدلائل ، وهي التي رواها الشيخ الجليل أبو جعفر محمد بن جرير
الطبري الإمامي (أعلى الله مقامه) قائلاً : (وحدثنا محمد بن عبد الله ، قال : حدثنا أبو علي
محمد بن همام ، قال : روى أحمد بن محمد البرقي ، عن أحمد بن محمد بن عيسى
الأشعري القمي ، عن عبد الرحمن بن أبي نجران ، عن عبد الله بن سنان ، عن ابن مسكان ،

^{١٥} الكافي : ١ / ٢٤١ ، وجدير بالذكر أن صاحب (بصائر الدرجات) في الصفحة ١٧٣ قد نقلها أيضاً بسنده عن ابن محبوب ،

عن ابن رثاب ، عن أبي عبيدة .

^{١٦} الكافي : ٣ / ٢٢٨ .

عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) قال : وُلدت فاطمة (عليها السلام) في جمادى الآخرة يوم العشرين منه ، سنة خمس وأربعين من مولد النبي (صلى الله عليه وآله) ، فأقامت بمكة ثمان سنين ، وبالمدينة عشر سنين ، وبعد وفاة أبيها خمسة وتسعين يوماً ، وقُبِضت في جمادى الآخرة يوم الثلاثاء لثلاث خلون منه ، سنة إحدى عشرة من الهجرة (صلوات الله وسلامه عليها وعلى أبيها وبعليها وبنيتها)^{١٧} .

ويمكن تأييدها بما رواه أبو الفرج الإصفهاني في (مقاتل الطالبين) ، حيث قال : (إلا أنَّ الثابت في ذلك ما رُوِيَ عن أبي جعفر محمد بن علي : " إنَّها توفيت بعده بثلاثة أشهر " . حدثني بذلك الحسن بن عبد الله ، قال : حدثنا الحرث عن ابن سعد ، عن الواقدي ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر محمد بن علي)^{١٨} .

ووجهُ التأييد - مع غضِّ النظر عن ضعف السند - هو أنَّ حمل الأشهر الثلاثة الظاهرة في التسعين على الخمسة والتسعين لا يتمُّ إلا مع المسامحة ، وربما وقع ذلك في كلام المعصوم (عليه السلام) جرياً منه على قوانين أهل المحاورة ، وقد أوماً لذلك شيخنا العلامة المجلسي (طاب ثراه) في قوله : (وما رواه أبو الفرج عن الباقر " عليه السلام " من كون مكثها "عليها السلام" بعده "صلى الله عليه وآله وسلم" ثلاثة أشهر يمكن تطبيقه على ما هو المشهور من كون وفاتها في ثالث جمادى الآخرة ، بأن يكون "عليه السلام" أسقط الأيام الزائدة لقلتها ، كما هو الشائع في التواريخ والمحاسبات من إسقاط الأقل من النصف وعدَّ الأكثر منه تاماً)^{١٩} .

^{١٧} دلائل الإمامة : ٧٩ ، ورواها مع زيادة في مورد آخر - في الصفحة : ١٣٤ - بواسطة أبي الحسين محمد بن هارون بن موسى التلعكبري ، عن أبيه ، عن ابن همام .

مقاتل الطالبين : ٣١ .^{١٨}

^{١٩} مرآة العقول : ٥ / ٣١٤ .

كلمة الختام :

وقد ظهر ممّا ذكرناه : أنّ لكلّ واحدٍ من الأقوال ما يرجّحه ، كما أنّ لكلّ منها من يقول به ويتبناه من أعلام الطائفة ووجوهها (رضوان الله تعالى عليهم) ، وليس من هدفنا في المقام أن نُعمل المرجّحات بينها ، ونقدّم بعضها على البعض الآخر ، بل الهدف كل الهدف هو الإشارة إلى أنّ الأقوال المذكورة - سيّما القولين الأخيرين - من أقوى الأقوال لدى علماء مدرسة أهل البيت (عليهم السلام) ، والأدلة عليهما أدلة قويّة رصينة ، فينبغي على المؤمنين الكرام (أعزّهم الله تعالى) الالتفات إلى أنّ ما عليه العمل عند علماء الطائفة في ترجيح الأقوال والعمل على وفقها ليس وليد التسامح وعدم النظر في القضايا التاريخية ، بل هو وليد التبع والدقّة والتحقيق ، كما هو دأبهم في مختلف القضايا والشؤون الدينيّة .

كما ينبغي على الإخوة المؤمنين (أيّدهم الله تعالى) أيضاً أن يهتموا اهتماماً بالغاً - طبقاً لما جاء في توصيات المراجع العظام (أدام الله بركات وجودهم) - بتعظيم هذه الأيام الحزينة ، وفاءً لرسول الله الأعظم (صلى الله عليه وآله) وبضعته الشهيدة (عليها السلام) وأوصيائه الأطهار (عليهم السلام) .

وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين

حرّره

ضياء بن المرحوم السيّد عدنان الخباز

الأحد : ٣ / ٦ / ١٤٤٢ هـ